

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٢٨ لسنة ٢٠١٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب

بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٦/٤/١٠

بشأن طلب إبعاد نيجيرية الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعوة/

UBAEDAT ABIOLA OLAIBI (نيجيرية الجنسية - مواليد ١٩٨٧/٨/١٣) .

(المادة الثانية)

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٥/٣

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار